

سنن البيهقي الكبرى

21122 - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن يعني الدراجردي ثنا أزهر بن القاسم ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة B أنه أن رسول الله A قال Y من أعتق نصيباً له في مملوك عتق من ماله إن كان له مال لم يذكر في إسناده بعض الرواة عن هشام النضر بن أنس وذكره بعضهم